

بيان

يتوجه مكتب "بارودي ومشاركوه" بهذا البيان لتوضيح بعض الأمور المتعلقة بالسفينة "Rhosus" وحملتها والتي جرى تداولها على وسائل الإعلام وشبكات التواصل الاجتماعي، وبالأخص لتبليغ الإجراءات التي اتخذها المكتب بوكلته عن الطاقم (أي الربان والبحارة).

بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢٠، رست السفينة "Rhosus" في مرفاً بيروت قادمة من مرفاً باتومي Batumi - البحر الأسود، وهي تحمل على متنها ٢٧٥٠ طنًا متريًّا من مادة نitrates الأمونيوم High Density Ammonium Nitrate مشحونة لأمر بنك موزمبيق الدولي Banco Internacional De Mocambique ومرسلة إلى شركة Fabrica de Explosives وكانت السفينة "Rhosus" معدة لتحميل بضائع من مرفاً بيروت إلى الأردن. إلا أنَّ جهاز مراقبة السفن في مرفاً بيروت (Port State Control) وبعد أن كشف عليها، منعها من السفر لسبب وجود عيوب تقنية فيها ولعدم إستيفائها لشروط سلامة الملاحة البحرية.

وبعد عدة أشهر على وجود السفينة في المرفأ، توجَّب عليها ديون بحرية لمصلحة عدة دائنن ومنهم الطاقم الموجود على متنها، وقد تركها أصحابها ومستأجروها وتوقفوا عن دفع أية نفقات أو ديون عليها، كما إنقطعوا عن دفع أجور البحارة وتأمين الماء والغذاء والطبابة لهم. كذلك، تخلَّت الجهة المرسل إليها Fabrica de Explosives عن حمولة نitrates الأمونيوم المشحونة على متن السفينة.

بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٠، توكل مكتب "بارودي ومشاركوه" عن أربعة من طاقم السفينة المتراكمة، من بينهم الربان، وهم من الجنسية الأوكرانية، الذين كانوا لا يزالون محتجزين على متنها، ولا يملكون المال للعودة إلى موطنهم وفي حالة إنسانية يُرثى لها. وكان مكتب بارودي وكيلًا أيضًا عن دائنن آخرين يتوجَّب لهم ديناً بذمة أصحاب ومستأجرى السفينة واتخذ إجراءات قضائية ضدهم لمصلحة هؤلاء الدائنن.

بادر مكتب "بارودي ومشاركوه" إلى إتخاذ الإجراءات الالزمة لتحصيل حقوق البحارة وتدبير عملية ترحيلهم. وفي الوقت نفسه، كان مكتبنا، بوكالته عن الربان، يُناشد المسؤولين في مرفأ بيروت وزارة النقل بموجب كتب خطية، لإتخاذ الإجراءات والتدابير المستعجلة من أجل تفادي ودرء المخاطر الناجمة عن وضع السفينة وحمولتها المعرضة لمخاطر الغرق والإنفجار في كل لحظة. حتى أثنا في كتاب تاريخ ٢٠١٤/٤/٧ معنون "طلب إتخاذ تدابير مستعجلة" موجه إلى رئيس مرفأ بيروت بوكالتنا عن الربان، ومسجل لدى المديرية العامة للنقل البري والبحري برقم ٦/٣٠١٧ تاريخ ٢٠١٤/٤/٩، شرحنا خطورة وضع السفينة وحمولتها ونبهنا إلى أن العالم شهد العديد من الكوارث الناجمة عن إنفجار مادة نيترات الأمونيوم، وذكرنا على سبيل المثال كارثة إنفجار سفينة محمّلة ٢٦٠٠ طنًا متريًّا من هذه المادة في ميناء تكساس سنة ١٩٤٧، وأرفقنا بكتابنا المذكور تقرير عن الحوادث الحاصلة في العالم بسبب المادة المذكورة، منشور على موقع ويكيبيديا.

وبتاريخ ٢٠١٤/٧/١٤، تلقينا ردًّا من المدير العام للنقل البري والبحري يعلمنا فيه أنه وجه كتابين إلى وزارة العدل - هيئة القضايا، وطلب منها إتخاذ الإجراءات الالزمة لتلافي غرق السفينة المحملة بضائع خطيرة في مرفأ بيروت وتلقي تعريض سلامة الملاحة البحرية والبيئة البحرية للخطر، والتعجيل في البت بقضيتها وبيعها بالزاد العلني، كما أعلمنا مدير عام النقل أنه وجه كتاباً إلى الوكيل البحري يطلب منه إجراء ما يلزم لإصلاح وصيانة السفينة لتلافي غرقها. وكان قد صدر قرار عن قاضي الأمور المستعجلة في بيروت بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٧ بناءً على إستدعاء مقدم من الدولة اللبنانية من خلال المديرية العامة للنقل البري والبحري، بالترخيص لها بتعويم السفينة "Rhosus" بعد نقل المواد الموجودة على متنها إلى مكان مناسب لتخزينها تحت حراستها.

بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٣، وبعد ان انتهت عقود استخدام البحارة المحتجزين على متن السفينة المتروكة والممنوعة من الإبحار، تقدمنا بدعوى أمام قاضي الأمور المستعجلة ضد وكيل السفينة في مرفأ بيروت،

طلبنا بنتيجة إصدار القرار بالسماح لهؤلاء البحارة بالعودة إلى وطنهم، وذلك لعدم وجود أيّ مبرر لإحتجازهم، وقد تم إدخال الدولة اللبنانية - وزارة الأشغال العامة والنقل - المديرية العامة للنقل البري والبحري في هذه الدعوى التي تمثلت بأحد محاميها وقدّمت دفاعها.

بتاريخ ٢٠١٤/٨/٢٧، وبعد إجراء التحقيق عن وضع السفينة، أصدر قاضي العجلة قراراً نافذاً على أصله "بإعاده البحارة فوراً إلى وطنهم والترخيص لهم بالقيام في سبيل ذلك، مباشرةً أو بواسطة وكيلهم القانوني، حتى نيابةً عن المجهز أو الوكيل البحري، بما يلزم من إجراءات ومعاملات لتأمين مغادرتهم الفورية للأراضي اللبنانية وعودتهم إلى وطنهم".

تم تنفيذ القرار المذكور بعد تسطير مذكرة بهذا الخصوص إلى كلّ من المديرية العامة للأمن العام ومديرية الجمارك ومديرية النقل البري والبحري، بحيث تم تسفير البحارة إلى وطنهم في شهر أيلول ٢٠١٤.

أما في ما يتعلّق بدعوى المطالبة بأجور البحارة التي كثّا قد تقدّمنا بها ضدّ أصحاب ومستأجري السفينة "Rhosus" أمام مجلس العمل التحكيمي في بيروت فقد صدر قرار بردها لعدم الإختصاص.

هذا هو ملخص الإجراءات التي قام بها مكتب "بارودي ومشاركوه" بوكلته عن ربّان السفينة "Rhosus" وبحارتها، ولم يكن لمكتبنا أيّة علاقة بمالكيها ومستأجريها أو بحمولتها، لذلك يطلب مكتب "بارودي ومشاركوه" من وسائل الإعلام وموقع التواصل الاجتماعي كافة عدم تداول إسمه بمعلومات مغلوطة وغير مدقّق فيها.

مكتب "بارودي ومشاركوه"

المحامي جان بارودي